

# تأملات في ميدان التعامل الدولي في الإسلام (قراءة في الأطر النظرية والخلفيات الإيديولوجية)

د . محمد عياد قريع\*

## المقدمة

من المسائل الجوهرية التي أوجبها الدين الإسلامي - الدعوة الخاتمة - على المسلمين المؤمنين به الوفاء والالتزام بعهودهم ، حيث ورد ما يعزّز ذلك في العديد من الآيات القرآنية الكريمة ، وقد جسّد المسلمون ذلك بعد قيام الدولة العربية الإسلامية في يثرب « المدينة المنورة » على إثر هجرة الرسول الكريم ﷺ والمسلمين إليها من مكة المكرمة ، وذلك في علاقاتهم مع دول وشعوب وأمم العالم ممن تواصلوا معهم .

ومن هنا ، فقد وضع المسلمون أسساً راقية وإنسانية لطبيعة معاملاتهم وعلاقاتهم مع الآخرين ، تقوم على مبادئ العدل والاحترام المتبادل وحفظ الحقوق في العلاقة بين الأمم والحكومات من أجل تهيئة الأسباب الحقيقية والصحيحة لقيام الوحدة العالمية بين الناس أجمعين .

لهذا وقع اختيار موضوع هذا البحث الموسوم بـ ( تأملات في ميدان التعامل الدولي في الإسلام ) من أجل إبراز تلك القيمة التي أوجدها الدين الإسلامي فيما يتعلق بالأطر النظرية والخلفيات الإيديولوجية في التعامل الدولي للمسلم مع الآخر ، وبيان مغزاها الإنساني العظيم .

تضمّن البحث توطئة وخمسة محاور أساسية ، وخاتمة . حيث كانت التوطئة تمهيداً للدخول إلى محاور البحث الأساسية ، وأمّا المحاور الأول ؛ فتناولنا فيه التأسيس للمفهوم العام لمصطلح الإسلام ، بدءاً من سيّدنا نوح - وانهاء بسيّدنا محمد ﷺ ، ثمّ تناولنا في المحور الثاني عالميّة الإسلام وإنسانيته ، وجاء المحور الثالث لنتناول فيه بإيجاز العلاقات التي كانت سائدة قبل الإسلام وبعده ، يلي ذلك المحور الرابع لنتناول فيه ميدان

\* كلفة التربية - جامعة السابع من أبريل، ليبيا .

التعامل على الصعيد الداخلي ، في حين تناولنا في المحور الخامس ميدان التعامل على الصعيد الخارجي ، أما الخاتمة فجاءت لتجمل أهم النتائج التي توصل إليها الباحث .

اعتمد الباحث في انجاز بحثه المنهجية التاريخية المتمثلة في التحليل الموضوعي ، وعرض النصوص القرآنية الكريمة ، واستنباط مبادئ وأدبيات التعامل وقيمها الإنسانية .

استند هذا البحث إلى عدد من المصادر والمراجع ، يأتي في مقدمتها القرآن الكريم ، وبعض من كتب التفسير ، وكتب التراث الإسلامي ، ومراجع أخرى ذات صلة بموضوع البحث .

### التوطئة :

إن التشريعات الإسلامية المنظمة للعلاقات الإنسانية بين الأفراد والجماعات والأمم والشعوب جاءت شاملة لكل قضايا الحياة الإنسانية على مختلف المستويات الاجتماعية والإنسانية . ولكي تسير تلك التشريعات الإسلامية كل أنماط الحياة البشرية ، فقد اتسمت بجملة من الخصائص والمميزات ، من أهمها : ملائمة الفطرة الإنسانية ، وعدم الاعتراف بالمحدودية أو العرقية أو الشعوبية . ولذلك فهي أجدى وأنفع للإنسان من غيرها ، علاوة على أنها صالحة للتطبيق الدائم ، مما يجعلها تكفل لكل إنسان يؤمن بها حياة طيبة في الحياة الدنيا ، ونعيماً مقيماً في الحياة الآخرة .

وقد جاء اختيار جانب من تلك التشريعات ؛ وهو الجانب الذي ينظم علاقة جموع المسلمين فيما بينهم أو بالآخر ، سواء كان هذا الآخر من أهل الكتاب (اليهود أو النصارى) ، أو ممن ليس له ديانة أو عقيدة ، ذلك أن الإسلام / الدعوة الخاتمة هو أقوم طريق لحياة إنسانية آمنة مطمئنة يسودها الإخاء والتعاون والوئام والسلام .

إن الناظر إلى أحوال العالم اليوم يرى أن البشرية تعيش عصراً من الهلع والفرع من احتمالية قيام حرب كونية تدمر كل شيء . وما يرى ويشاهد من حروب وأحداث على خارطة المعمورة في أفغانستان والباكستان والعراق وفلسطين والصومال واليمن . . . وغيرهم من الأقاليم والمواطن الساخنة إلا دلائل وشواهد على ما سبق ذكره ، ناهيك على تفرد

أمريكا بالعالم وسيطرتها الكاملة عليه ، مما أدى إلى بروز ظاهرة الاحتقار والاحتقان والاستغلال والامتهان لكرامة الإنسان ، على الرغم من وجود هيئات أممية ومنظمات عالمية يناط بها منع الاعتداء وعدم سلب الحقوق ، وطرده الشعوب من أوطانها ، ولكن دون جدوى . مما يفيد بأنه لا سبيل لإنقاذ أحوال البشرية مما هي فيه إلا بتشريعات عادلة لا تفرق بين عموم الناس ، سواء بسبب ألوانهم أو عقائدهم أو أجناسهم ، ولن تكون هذه التشريعات إلا وفق ما جاء به وحي السماء إلى خاتم الرسل والأنبياء سيدنا محمد ﷺ ؛ لأنها هي وحدها التي يتوفر فيها كل أسباب الحماية والرعاية والسعادة للناس قاطبة ، وعلى مختلف مستوياتهم .

### المحور الأول : المفهوم العام للإسلام

الإسلام دين البشرية كلها ، ورسالة كل الأنبياء والرسل ، منذ عهد سيدنا نوح - حتى بعثة سيدنا محمد ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين ، والذي كلفه الله ﷻ بتبليغ منهاج وشريعة الإسلام ، ونشر تعاليمه ، والتي هي آخر شرائع السماء إلى الأرض وأكملها . صالحة لكل زمان ومكان وبيئة ؛ لأنها صادرة عن رب العزة ، رب الناس أجمعين .

هذا الدين - الإسلام - الذي يدعو إليه الأنبياء والرسل (عليهم السلام) ، هو واحد في مصدره وهدفه ، وهو واحد في التسمية ، وهو الذي سمّاه الله سبحانه بالإسلام ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران : 19] . بهذا الاسم - الإسلام - دعا الله سبحانه كافة الأنبياء والرسل ، وقد بين القرآن الكريم ذلك في كثير من مواضعه الشريفة ، فعلى لسان سيدنا نوح - ، قال تعالى : ﴿وَلِكُلِّ شَيْءٍ وَءَامِرٌ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [النمل : 91] ، وفي شأن سيدنا إبراهيم الخليل - ، قال تعالى : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة : 131] ، كما أنّ هذا الدين هو دين بني يعقوب - ، قال تعالى : ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ كُفَّاءُ﴾ [البقرة : 133] ، كما أنّ الإسلام هو دين سيدنا يوسف - ، قال تعالى : ﴿أَنْتَ وَلِيُّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَكَّلْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ﴾ [يوسف : 101] ، والإسلام كذلك هو دين سيدنا سليمان - ، قال تعالى : ﴿وَأَوْتَيْنَا الْعِلْمَ مِنَ قَبْلُهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ [النمل : 42] ، كما كان الإسلام دين كل من سيدنا موسى - ، وسيدنا عيسى - ، قال تعالى : ﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس : 84] ، وقال جلّ ذكره : ﴿فَلَمَّا أَحْسَسَ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ

أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ [آل عمران : 52] .

إذن ؛ فالإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله سبحانه للناس جميعاً ، قال تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران : 85] . وبذلك فإن الإسلام يعني عبادة الله وحده ، والإخلاص له دون سواه ، وهو الشريعة السمحة والدين القيم الذي ارتضاه الله سبحانه لعباده ، وأمرهم بطاعته من خلاله ، وهو الدين الكامل الذي لا يكتفيه الشك ولا يخالطه الباطل ، ولا ينال منه الزيف .

إن الإسلام بوجه عام يعني تفويض وتسليم الأمر كله لله سبحانه ، مع الرضا بما قضى ، أي أن تأتمر بما أمر الله سبحانه وتنتهي عما نهى عنه ، وذلك يعني : الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره ، وأن تعبد الله سبحانه كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، وليس في هذا خلط بين الإسلام والإيمان والإحسان ، فلا تناقض أو تعارض فيما بين هذه المفاهيم ، إنما هي درجات من إسلام الوجه والقلب والجوارح لله تعالى .

وإن كان هناك من فارق بين الإسلام والإيمان ، فهو أن الإسلام يتحدد بالعمل الظاهر في نطاق الجماعة ، أي إعلان التوجه والانخراط الاجتماعي في المجموع ، بينما يظل الإيمان أمراً مستتراً ؛ للمسلمين الظاهر والله سبحانه يتولى السرائر . (1)

وربّ قائل يقول : إن القرآن الكريم فرّق بين مفهومي الإسلام والإيمان ، وللدّ عن ذلك حسب ما يبدو أن المقصود من هذا هو جمع الناس حول الدين عن طريق الانخراط الظاهر دونما البحث كثيراً عمّا وراء ذلك .

إن للإسلام درجات تبدأ بإقرار التوحيد والالتزام بالعبادات ، وتنتهي بالإحسان . وذلك بأن يعامل الإنسان نفسه والناس وربّه وكأنّه يرى الله سبحانه مطلقاً على ما يفعله أو يقوم به ، بهذا الفهم أدرك المسلمون الأوائل معنى الإسلام والتزموا به ، فكانت النتيجة حضارة أنارت كثيراً من أرجاء العالم قروناً عدّة . (2)

إن الإسلام ليس مجرد شعائر وعبادات ، من يلتزم بأدائها يصير

مسلماً ، أو قناعات داخلية يوهم بها الإنسان نفسه ، فما لم تترجم هذه الشعائر والعبادات وتلك القناعات في صورة سلوك فعليّ تعبديّ ملموس ، فلا يكتمل إسلام المسلم . وللتدليل على ذلك ، كان المنافقون على عهد رسول الله ﷺ ينطقون بالشهادتين ويصلون ويزكّون ويحجّون إلى بيت الله الحرام ، بل إنّ بعضهم شارك في بعض الغزوات ، لكن هذا لم يغن عنهم من الله سبحانه شيئاً ، فقد اطلع علّام الغيوب على ما في قلوبهم من رياء ، إنهم كانوا يخشون الناس ، ولا يخافون الله سبحانه ، وهو الأحق بالخشية والخوف . (3)

وإذا كان مسلمو اليوم يختلفون عن أسلافهم ، فإنّ ذلك قد يرجع إلى جملة من الأسباب ، منها : أنّ الإسلام منظومة متكاملة لا تستقيم أمور الناس إن أخذوا منها بجزء وتركوا جزءاً ، أو إن طوعوها بحسب أهوائهم ، أو إن التزموا الشكل أو المظهر وأهمّلوا الروح أو الجوهر أو القصد أو الهدف ، وسواء فعل بعض المسلمين كلّ هذا ، أو فعل كلّ المسلمين بعضاً من هذا ، فإنّ ذلك لا يقلل من قيمة الإسلام ، فالإسلام حجة على المسلمين ، وليس المسلمون حجة على الإسلام ، قال تعالى : ﴿ قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَلِيلًا تَمَتَّعُوا عَلَى إِسْلَامِكُمْ بِاللَّهِ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات : 16 ، 17] .

وهكذا يتبيّن أنّ معنى الإسلام لله سبحانه أسبق من البعثة الخاتمة ، به التزم أنبياء الله ورسله والصالحون من عباده ، قال تعالى : ﴿ رَيْنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرْنَا مَنَاسِكَكَ وَتَبَّ عَلَيْنَا إِنْ كُنْتَ أَنْتَ الثَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة : 128] ، وقال جلّ ذكره : ﴿ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَابْنَى إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة : 132] .

### المحور الثاني : عالمية الإسلام وإنسانيته :

أقام الإسلام - الدعوة الخاتمة - حضارة إنسانية عالمية كانت النبراس المضيء في عصر كان يسوده الظلم والظلام ، تركز أساساً على تعاليم وأحكام الإسلام الخالدة التي انتشلت الإنسان من مزلق الجهالة ومواطن العبودية ، وارتقت به إلى المكانة التي تتوافق وجلال الخلافة التي منحه الله سبحانه إيّاها في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة : 30] .

ولقد أحدثت الدعوة الإسلامية الخاتمة منذ ظهورها في بطحاء مكة المكرمة أثراً مباشراً في كلِّ المفاهيم السائدة آنذاك سواء كانت الدينية منها أم غيرها في شتى مجالات الحياة ، وهي بهذا الوصف تكتسب صفة الشمولية إلى جانب العالمية في الدعوة ، قال تعالى : ﴿إِنَّهُوَ الْأَذْكَرُ لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام : 90] ، وقال أيضاً : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ : 28]

وتتجسد الشمولية والعالمية في دعوة القرآن الكريم إلى الوحدة في العقيدة التي تعتبر القاسم المشترك بين جميع المؤمنين بالإسلام ، والانضواء تحت راية الدين الحنيف ، قال تعالى : ﴿وَالَكُمْ إِلَهُ الْوَاحِدُ إِلَهُ الْكَافَّةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة : 163] .

والإسلام الذي حارب المفاهيم الخاطئة ، ووضع بدلاً منها الأصول الصحيحة لحياة هائلة جديدة ، ما كان ليترك موضوعاً يعتبر من أكثر الأمور تعقيداً قبل مجئ الإسلام ، والتي تجلت فيه روعته وإنسانيته ، وذلك فيما يتعلق بتلك المعايير الخاطئة التي كان الناس يتعاملون على أساسها والتي كانت تنظر إليهم نظرة تتخذ من المقاييس المادية أسساً في التعامل داخل البيئة الاجتماعية ، فجاء الإسلام ليحسم هذا الأمر اللصيق بحياة الإنسان ، مبعداً من حساباته كل تلك المعايير المادية ليضع بدلاً منها معياراً واحداً ثابتاً غير متبدل تتحدد به القيم ويعرف به فضل الناس ، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات : 13] .

بهذا أقام الإسلام الحضارة الجديدة التي استهدفت سعادة الإنسان في المقام الأول حتى يكون في مقدوره النهوض بأعباء الحياة ومتطلباتها ، وينبذ كل سبب من أسباب الخلاف التي تؤدي إلى فساد المجتمع الإنساني بكامله ، وهو الذي جاء الإسلام - شرعة ومنهاجاً - من أجل إصلاحه ، وإقامة النظام العالمي الجديد في ظل الأخوة الإنسانية . وحتى يؤكد الإسلام هذه الأخوة ذكر أن الاختلاف في اللون والطبع واللسان والمعتقد هي من عند الله سبحانه ، حتى لا تكون بعد ذلك سبباً في نشوء أي خلاف أو الوقوع في أي مكروه يأتي بخلاف سنة المشيئة الإلهية ، قال تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُ الْمُخْتَلِفِينَ إِلَّا مِنْ رَحْمَتِكَ وَلَذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود : 118 ، 119] .

ويتجلى حرص الإسلام على تأكيد المعنى الذي سبقت الإشارة إليه ، في أن الاختلاف أحياناً راجع لمشيئة الله سبحانه ، وإن كانت أصلية المنبت تتجلى في أن البشر جميعاً هم من أصل واحد ، الأمر الذي يقتضي - عقلاً وعرفاً - تقرير مبدأ الأخوة الإنسانية لجميع الناس . قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء : 1] .

مما تقدم يمكن القول إن الإسلام قد أقر مبدأين منذ الوهلة الأولى ، وهما : الشمولية ، والأخوة الإنسانية ، يتبين ذلك من خلال الأدلة القرآنية الكريمة التي سبق إيرادها والاستشهاد بها .

وإذا كانت الأدلة النقلية التي أورد الباحث طرفاً منها فيما سبق قد برهنت وبشكل قاطع على الأخوة الإنسانية كمبدأ من مبادئ الدعوة الإسلامية وعلى مدى شموليتها في ذات الوقت ، فالأدلة العقلية تبرهن هي الأخرى على أن الإسلام ما كان ليقوم على حدّ السيف وأدوات القتال كما يصوره أعداؤه ، وإنما قام على السلام والمحبة والإخاء ، علاوة على أن الإسلام جاء ليخاطب العقول التي لم تكن لتخاطب يوماً بأي وسيلة من وسائل القهر أو العنف ، وإنما تكون مخاطبتها بشيء يتناسب مع جلال هذا العقل الذي أكسب الإنسان صفة التكريم عن غيره من بقية الكائنات الحية ، قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء : 70] .

هذا كله يقيم الدليل الأكيد على أن الإسلام دين قام على نشر السلام في الأرض ، وجعل من ذلك أصلاً يقوم عليه ، وأما غير ذلك من وسائل العنف الأخرى لم تكن فيه يوماً إلا نتاج ظروف استهدفت حماية الدعوة الإسلامية عندما عزم أعداؤه على اقتلاعها من جذورها ، متمثلاً في محاولاتهم قتل الرسول محمد ﷺ ، أو تحرير الفكر الإنساني ليختار في حرية كاملة الطريق الأصوب الذي يناسبه ، أو لنصرة مظلوم ، أو استجابة لمستغيث ، وهي أمور مشروعة تعطي المدافعين عن كل هذا حق الدفاع عن وجودهم المرتبط وجوداً وعدمياً بالعقيدة ومبادئها ، وفي هذا من المبررات ما تقره كل الأعراف والعقول في آن واحد .

### المحور الثالث : العلاقات الدولية قبل الإسلام وبعده :

مما لا شك فيه - كما يرى المؤرخون - أن كل أمة تتكوّن في أيّ مكان من ربوع المعمورة ، لا بدّ أن تكون لها علاقات مع غيرها من الأمم والشعوب . وهذه العلاقات تكون على شكل معاهدات تجارية أو سياسية أو تحالفية ، وهذه المعاهدات كثيراً ما ينتج عنها مشاكل دولية خطيرة قد تؤدي في كثير من الأحيان إلى حروب ونزاعات بين طرفين أو أكثر ، وما حدا بتلك الأمم إلى هذه الإساءات إلا عدم وجود أساس ركين فيها تتعامل بموجبه مع غيرها ، وحتى إن وجد شيء من هذا فيكون في الغالب مشبعاً بروح الأثرة التي لا تستقيم معها علاقات حسنة ، ومن ثمّ تؤدي إلى التطاحن والحروب .

ومن هنا توجب إيجاد ميدان دولي مشبع بروح العدل والمسالمة لكل أمة تريد أن تدفع عنها كلّ الأخطار التي قد تحيق بها أو تقلّل من أسباب وقوعها على الأقل .

ولكن هل للإسلام ميدان دولي يقوم على هذه الأسس ؟

للجواب عن السؤال السابق يمكن القول : نعم ، للإسلام ميدان دولي يقوم على أصول الحقوق الطبيعية المتمثلة في السلام والإخاء الإنساني وتبادل المنافع والمصالح في عدالة واحترام لأدمية الإنسان مع إبعاد المزاعم القومية التي تسوّّل للناس الأثرة وتكرّره إليهم ما عداهم من الأمم الأخرى .

ولقد قرر الإسلام منذ الوهلة الأولى أن يقوم على مبادئ العدل والرحمة والمساواة ، وهي أمور تقتضي بالضرورة أن العلاقات بين بني البشر الأصل فيها هو السلم .

والإسلام إذ يقرر السلم على أنه أصل أصول العلاقات الإنسانية بين الأمم والشعوب ، لا يسمح للمؤمنين به أن يتدخلوا في شؤون غيرهم من الأمم إلا لحماية الحريات العامة أو رفع الظلم والاعتداء عن أتباعه ، حينئذ يأتي التدخل لمنع الفتنة في الدين ، لا للتحكم والسيادة ؛ لأنّ السيادة حق طبيعي تتمتع به كلّ جماعة من الناس ، كما يتمتع به الأفراد منهم . (4)

أمّا عن علاقات العرب قبل الإسلام ، فقد كانت علاقات قائمة على شكل يتماشى مع حال عصرهم ، وكان يغلب عليها العنف والقوة والكثير من الممارسات الخاطئة . (5)

ومن أهم أوجه العلاقات التي كانت سائدة بين العرب آنذاك ، علاقات المصائدات والحروب ، وكانت الحروب تقوم بينهم على أسباب إمّا ماديّة كطلب المرعى لمواشيهم أو حماية لمناطق نفوذهم ، كما كان وائل بن الحارث بن زهير بن تغلب ، المعروف بكليب مستحوذاً على مناطق سقوط الأمطار في ربوع قومه ، أو غير ماديّة كالأخذ بالثأر ، وإذا وقعت الحرب بين قبيلتين ، ودارت الدائرة على إحدهما ، فإنّما أن ترسخ القبيلة المنهزمة ، أو تنتقم متى حانت لها الفرصة ، ولا تنتهي الحرب إلا بعد أن يأخذ الفريق كثير القتلى الدية من الفريق الآخر الذي قتلاه أقل . (6)

وكان العرب من الناحية السياسية ينقسمون إلى قسمين :

**القسم الأول** منهم لهم ممالك يحكمها ملوك متوجون يخضعون إلى سلطان أعظم منهم وهم بهذه الصفة غير مستقلين في الواقع ، وكانت هذه الممالك تتوزع بين اليمن والشام والعراق . (7)

**أما القسم الثاني** فكان يتكوّن من عشائر يقودها رؤساء ، يسمون رؤساء العشائر ، لهم ما للملوك من الحكم والامتياز ، وهؤلاء قد يكونون على تمام الاستقلال ، وقد يكون لهم تبعية لملك متوج ، وعلى الجملة ، فقد كانت درجة رؤساء القبائل في قومهم كدرجة الملوك ، ولولا ما كان يحصل من المنافسة في السيادة بين أبناء العم من الرؤساء لكان تحكّم السادة شديداً ، ولكن تلك المنافسة كانت تدعوهم إلى بذل الذرى وإكرام الضيف والدفاع عن العشيرة ليشتهر ذلك على ألسنة الشعراء منهم فيهتفون بأسمائهم مادحين . والشعر كان له أعظم التأثير في قلب ووجدان الإنسان العربي يحركه كما يحرك الهواء ريشة في الجو . (8)

أما عن العلاقات عند غير العرب ، فقد كانت لا تقل سوءاً عن الحالة التي كان عليها العرب ، فالعلاقات التي كانت سائدة بين القوتين العظيمتين في ذلك الوقت ، الفرس والروم ، يشوبها الاضطراب المؤدي إلى الصراع الدائم بينهما والذي استمرّ قروناً طويلة لاسيما الإمبراطورية الشرقية بيزنطة التي كانت في صراع لا يعرف الهدوء مع الفرس ، وحتى حالات الهدوء التي كانت تسود فيها العلاقات بينهما فترات قصيرة من الزمن ، فقد كان مردّها تكافؤ القوتين من الناحية العسكرية كما هو الحال اليوم بين الشرق والغرب (أمريكا وروسيا) وما كان لأحدهما أن يترك فرصة للانقضاض على الآخر ، متى شعر أن القوة المقابلة قد أضحى من الميسور

الانقضاخ عليها وتدميرها .

وكان سبب هذا الصراع الذي استمر قرونًا هو حبّ السيطرة وبسط النفوذ ليس إلا ، بالإضافة إلى الأمراض المتبائية التي نفشت فيهما وهي أمراض تفتك بالعقائد والقيم الإنسانية الخالدة ، وحيث تصاب الأمم في عقائدها وأخلاقيها ، فإنها تفقد أهمّ مقومات حياتها واستقلالها ويكون مآلها الانهيار والانحلال . (9)

وكان نظام الحكم في هاتين الدولتين - الفرس والروم - يقوم على الاستبداد وتقديس الفرد ، ففي دولة الفرس كان نظام الحكم استبدادياً ، يقوم على الاعتقاد بنظرية الحق الإلهي المقدس للملوك ، فعروقه تجري فيها دماء مقدسة ، وهم من ثمّ طبقة خاصة يجب أن ينعموا بما لا ينعم به عامة الناس ، ومن ذلك مثلاً أنه لا يحق للفرد من أبناء الشعب أن يلبس من الملابس ما يرتديه الملوك ومن كان من المقربين منهم ، والحكام من هؤلاء ما كان يعينهم إحقاق الحقوق وإقامة العدالة بقدر ما يعينهم جمع المال والاستغراق في الترف والملذات ، وتدير المكائد والدسائس للاستئثار بالسلطة والجلوس على العرش . (10)

أمّا دولة الروم ، ومنذ أن صارت إمبراطورية في عهد أغسطس سنة 31 ق . م ، أصبح نظام الحكم فيها استبدادياً ، فالإمبراطور حاكم مطلق الصلاحيات والنفوذ ، ذو صفة إلهية ، ولذا ترفع الأباطرة على الشعب وأرهقوه بالضرائب واشغلوا بملذاتهم عن كلّ عمل يحقق لرعية الدولة السعادة والرفاهية . (11)

مما تقدم يمكن القول إنّ العالم قبل مجيء الإسلام كان يعيش على الظلم كقاعدة عامة في التعامل الاجتماعي ، وبسط السلطان وإخضاع الغير في التعامل الدولي حتى جاء الإسلام فقضى على كلّ هذا وأقام العدل بين الناس أفراداً كانوا أم جماعات ودول .

### المحور الرابع : التعامل على الصعيد الداخلي :

جاء الإسلام - الدعوة الخاتمة - والعالم على حال من الاضطراب والفرع والعداوات ليقرّر مبدأ يكون أساس التعامل بين الأفراد والجماعات والدول ، يقول سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات : 13] .

لقد قرّر الإسلام منذ بزوغ فجره الأول أنّ مبادئه قائمة على العدل والرحمة والمساواة، وهي مبادئ أساسية لإرساء وتشبيد السلم والسلام والأمن والاطمئنان بين بني البشر، وتحقيق الوحدة العالمية بين الناس.

وتظهر آثار مبادئ الإسلام من خلال إقامة الروابط الاجتماعية الحية سواء كانت على نطاق الأسرة أم على مستوى المجتمع، أم على مستوى الشعوب والأمم والدول، وخاصة تلك الروابط المعنوية والأخلاقية؛ كالتراحم والتعاطف والتكافل والمحبة والأخوة والتعاون والمساواة، وغير ذلك من المبادئ الأخلاقية والتشريعات الاجتماعية والأنظمة والأحكام والقوانين العادلة. وقد حرص الإسلام على وضع التشريع والنظام الاجتماعي على مختلف المستويات بما فيها علاقة المسلمين بغير المسلمين في ظل الدولة الإسلامية، وعلاقة الدولة الإسلامية بالدول الأخرى، وعلاقة الدولة الإسلامية بالمسلمين القاطنين خارج خارطتها. (12)

إن علاقة المجتمع الإسلامي ودولته الإسلامية بالمجتمعات والدول الأخرى سلماً وحرباً، يمكن تلمسها في التعاليم والأحكام الرفيعة التي جاء بها الدين الإسلامي، وتلقاها المسلمون من كتابهم العزيز «القرآن الكريم»، تلك المعاملات التي تقوم على العهود والوفاء بها، وإخلاص النية عند التعامل مع الدول والأمم الأخرى، هذا هو ميدان التعامل الدولي. (13) فالمعاملات الدولية التي يدعو الإسلام إليها لتسود بين الأمم والشعوب كلّها تقوم على العهود والوفاء بها، وخلوص النية في التزامها، فنظام الحكم في الإسلام له صلة وثيقة بعلاقات الأمم الأخرى، فحيثما وجد الحكم المطلق، تعذر السلام بين الدول والأمم، والعلاقات بينهما على الدوام، علاقات حرب قائمة، أو انتظار حرب قريبة مقبلة، وليس من الضروري انتظار سبب للحرب، ذلك أنّ السلطان المطلق وحده كاف لإثارة المطامع والحذر من العدوان، وتربّص كل دولة أو أمة بالأخرى طمعاً وعدواناً، أو خوفاً من الطمع والعدوان.

إن نظام الحكم في الإسلام، يختلف عن نظم الحكم الأخرى كلّها، (14) من حيث أنّه يدعو إلى العلاقات السلمية بين الأمم، ومن ثم فالإسلام أوفق نظام للحكم، الأمر الذي يسهم في تمكين العلاقات السلمية بين البشر، يتيّن ذلك من خلال نظرة الإسلام إلى عالم البشر وأجناسهم ومذاهبهم، وفي نظره للعلاقة بينه وبين كل تلك الأجناس والمذاهب

الفكرية . (15)

وعلى هذا تحدّد موقف الإسلام من الدول والمجتمعات الأخرى بحسب ما يأتي :

على الصعيد الداخلي ، ويتمثل في :

### 1 . قتال المفسدين في الأرض :

إن قتال المفسدين في الأرض ضرورة من ضرورات إشاعة الأمن والعدل ، منعاً للفساد وطغيان الشرّ والهوى والكفر بالله سبحانه ، وبالقِيم العليا ، وللإبقاء على الإيمان بالله تعالى ، وإرساء قواعد العدل ، ونشر مبادئ الخير ، قال تعالى : ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة : 251] ، وقال أيضاً : ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهْجَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكِّرُ فِيهَا اسْمَ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج : 40] .

### 2 . موقف الإسلام من الفئة الباغية :

موقف الإسلام من الفئة الباغية يتبين من خلال ما ورد في قوله تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَفَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات : 9] .

فالمؤمنون بالله سبحانه جميعاً بعضهم أولياء بعض ، وهم أخوة في كل مكان ، لا تفرّق بينهم لغة أو جنس أو لون ، ولا تفصل بينهم موانع طبيعية ، مرتبطون برباط واحد ، هو رباط الإيمان بالله سبحانه ، وبرسالة سيّدنا محمد ﷺ ، يحكمون الله فيما شجر بينهم من خلاف ، مصداقاً لقوله جلّت قدرته : ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى : 10] ، ويرجعون إليه إذا تنازعوا في الرأي بينهم ، قال تعالى : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء : 59] . فإذا وقع تخاصم وتقاتل بين مجموعتين من المؤمنين ، وجب على بقية المؤمنين جميعاً أن يتدخلوا ويحسموا النزاع بين المتخاصمين أو المتقاتلين ، وأن يعيدوا بينهم السلم والوئام على نحو ما طلب الله سبحانه منهم ، ذلك أن طلب الصلح أمر به الله تعالى جميع المؤمنين من دون فئة خاصّة .

فإذا تجاوزت إحدى الطائفتين حدود ما اتفقوا عليه ، أو إذا لم تصغ إلى نداء السلام ، وباشرت العدوان على الطائفة الأخرى ، كان من واجب المسلمين جميعاً أن يقاتلوا تلك الفئة الباغية المعتدية؛ لأنها بغت عندئذ ، كي تعود إلى أمر الله ، فإذا عادت الأخوة بين المؤمنين ، وولت نزعة الهجوم والعدوان ، وجب على المؤمنين أن يضعوا شروط الصلح بين المتخاصمين ، على أن يراعوا عند وضع تلك الشروط تحقيق العدل في أدق مقاييسه ؛ لأن ذلك هو ما يأمر به الله جل شأنه ويرضاه ، فضلاً عن أنه صلح بين طرفين متساويين في النشأة وفي الأخوة وفي الإيمان بالله تعالى . إن تدخل المؤمنين في فض النزاعات ، وإعادة المحبة والوئام بين المتنازعين داخل الأمة الإسلامية . . . هو طريق الإيمان ، وهو ما يفرضه الله تعالى على عبادة المؤمنين ؛ لأن شؤون أمة جماعة من المؤمنين ، هي شؤون بقية المؤمنين في الأمة .

يتبين مما سبق ذكره أنه إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ، يتوجب على بقية المؤمنين الإسراع في الإصلاح بينهما ، فإن تعدت إحدهما على الأخرى وجبت مقاتلتها ، حتى ترجع إلى أمر الله سبحانه ، وأن المسلمين مطالبون برد الطرف المعتدي عن عدوانه صلحاً وتوفيقاً ، أو حرباً إذا تعذر الصلح والتوفيق . (16)

### 3 . أهل الذمة :

أهل الذمة هم أهل الكتاب - اليهود والنصارى - وللإسلام موقف من هؤلاء ، يتميز بالتسامح العظيم معهم ، والإنصاف التام نحوهم ، والمعاملة الطيبة تجاههم ، ودعوتهم إلى الحق ، والمراد بالكتاب في هذا المقام هو :

أ . التوراة : التي أنزلها الله سبحانه على نبيه موسى - لتكون هداية لبني إسرائيل .

ب . الإنجيل : الذي أنزله الله سبحانه على نبيه عيسى - ليكون نوراً يسير على ضوءه أتباعه .

وإن نعت أهل الكتاب بهذا الوصف فيه اعتراف بهم في ماضيهم وحاضرهم ، وفيه ترقية لهم على غيرهم ، ممن لم يرث ما ورثوه من الكتب السماوية ، وقد أورد الله تعالى هذا الوصف أحياناً على سبيل التكريم لهم ، والتلطف معهم ، والمديح لمن يستحق المديح منهم ، وأحياناً

على سبيل التوبيخ لهم ، والتعريض بهم ، والذم لأخلاقهم ومسالكتهم ، فالإسلام كان متسامحاً مع أهل الكتاب - اليهود والنصارى - ومن مظاهر ذلك مما له علاقة بموضوع البحث ، قبول أهل الإسلام الجزية من أهل الكتاب دون المشركين ، قال تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : 29] .

فالإسلام لم يقبل الجزية من المشركين عبدة الأصنام والأوثان ، بل خيّرهم بين أمرين : إمّا الدخول في الإسلام أو القتال ، ولكنه قيل من أهل الكتاب أو أهل الذمة أن يعيشوا في ذمة المسلمين ، وأن يبقوا على معتقداتهم دون إكراه لهم على الدخول في الإسلام ، قال تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : 256] ، بشرط أن يسهموا في تمكين الدولة الإسلامية من القيام بواجباتها عن طريق دفع الجزية إليها ، مقابل حمايتهم من أي خطر قد يطرأ عليهم ، ورعاية شؤونهم وتولي أمورهم ، فالجزية في الإسلام ما هي إلّا حق يأخذه المسلمون نظير القيام بالواجب نحوهم ، وهو حماية أموالهم ، ورعاية أنفسهم ، وصيانة أعراضهم من التعرض لها بسوء . (18)

وقد يفهم من قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : 29] ، معنى القسوة والإذلال ، وامتهان كرامة الإنسان ، وهذا الفهم خاطئ ؛ لأن المقصود الذي يتبين من الآية الكريمة السابقة - والله أعلم - هو أن يدفع أهل الكتاب مقدراً معيناً من أموالهم حتى يسهموا في بناء أركان الدولة الإسلامية التي ترعى شؤونهم ، وأن يكونوا خاضعين لها ، غير متمكنين من الثورة عليها أو إلحاق الأضرار بمصالحها ، أو إثارة القلاقل لزعة أمنها واستقرارها . (19)

وهذا الخضوع التام منهم نحو الدين الإسلامي ، ونحو المسلمين ودولتهم الإسلامية التي يعيشون في حمايتها ، هو أمر تفرضه كل دولة على رعاياها ، ومن هم تحت حمايتها ، حتى تستطيع أن تباشر وظائفها الإصلاحيّة بأمان وطمأنينة ، وحتى لا يتعرّض كيانها للهدم وسلطانها للضعف ، وكرامتها للامتهان ، واستقرارها للتدهور والاضطراب . (20)

ومن مظاهر سماحة الإسلام مع أهل الذمة ، أنه لم يوجب الجزية

إلا على رجالهم دون نساءهم وصبيانهم ، وأنه لم يأخذ الجزية إلا ممن يقدر على دفعها ، أما من ثبت عجزه عن دفعها ، فلا يكلف بها رأفة وشفقة به . (21)

روى أبو يوسف في كتاب الخراج ، أن عمر بن الخطاب « مرّ على قوم أقيموا في الشمس في بعض أرض الشام ، فقال : ما شأن هؤلاء ؟ فقيل له : إنهم أقيموا في الجزية ، فكره ذلك ، وقال : هم وما يعتذرون به . قالوا : يقولون ما نجد ، قال : دعوهم ولا تكلفوهم ما لا يطيقون ، ثم أمر بهم فخلّى سبيلهم » . (22)

وهكذا أعطى الإسلام كثيراً من الحقوق لأهل الكتاب في ظلّ الدولة الإسلامية ، منها على سبيل المثال :

- أ . صيانة دمائهم وأموالهم وأعراضهم من الاعتداء عليها ، وتساويهم مع المسلمين في وظائف الدولة ، وأعمالها على الوجه الأكمل .
- ب . العطف على أهل الذمة ، والرأفة بهم عند العجز .

هذه بعض مواقف الإسلام العادلة تجاه أهل الذمة ، وتلك هي بعض مظاهر إنصافه لهم ، وسماحته معهم ، ومودّته إياهم ، ولكنهم قابلوا موقف الإسلام هذا بالوقوف ضدّ الدعوة الإسلامية ، والتشكيك في صحتها ، وبثّ الفتن بين المؤمنين من أتباعها ، وسلكوا في سبيل القضاء عليها كلّ مسلك ، بقدر ما أتيج السبيل في ذلك لهم . (23)

#### 4 . المساواة في الحقوق والواجبات :

عندما جاء الإسلام برسالة الله سبحانه إلى العالمين ، قال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾ [الأعراف : 158] ، وجد العالم يزرح تحت نير التفرقة بسبب الجنس أو اللون أو المستوى الاقتصادي أو الجاه أو السلطان ، والإنسان سلعة تباع وتشترى كسائر السلع ، والأقوياء يتحكمون في الضعفاء ، والجبابرة والسلاطين والكهان يستغلون الأمم والشعوب . فأعلن الإسلام كرامة الإنسان ، وبَيّن أنّه أفضل الكائنات على هذه الأرض ، وأولى بالسيادة عليها من أيّ كائن سواه ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : 70] .

فأبناء آدم متساوون في الأصل والنشأة ، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات : 13] .

فالإسلام ينظر إلى الناس على أنهم جميعاً سواء في الحقوق والواجبات ، يطبق شرائعه على الجميع ولا فرق بينهم ، فالجميع أمام الله سبحانه سواء لا تفاضل بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح ؛ لأنهم ينهلون من مصدر واحد ، ويرجعون في أصل نشأتهم إلى أب واحد ، ويربط بينهم نسب مشترك هو نسب الإنسانية ، هذه الوشائج تجعل منهم إخوة متساوون في الحقوق والواجبات ، قال رسول الله ﷺ (يا أيها الناس إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، كلكم لآدم وآدم من تراب ، لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى) . (24)

ولكن تأكيد الإسلام لمبدأ المساواة بين بني آدم في الحقوق والواجبات ، وفي تطبيق الشرائع والتعاليم الإلهية ، استناداً إلى وحدة خالقهم ، ووحدة أصلهم ونشأتهم ، لا ينافي اعتراف الإسلام بالفروق الطبيعية بين أفراد المجتمع ، وبما يترتب على ذلك من تفاوت في الدرجات في الحياة الدنيا ، فالناس يختلفون فيما بينهم في الاستعدادات والقدرات والمواهب ، وهذا الاختلاف يترتب عليه شيء من التفاوت في الحظوظ المادية والمعنوية ، ولكن ليس في تلك الفروق ، ولا فيما يترتب عليها من أوجه التفاوت في هذه الحياة الدنيا ما يكون عامل تفاضل حقيقي بين الناس أمام الله تعالى .

وهكذا يتبين أن الإسلام - الدعوة الخاتمة - قد أعطى المساواة حقها ، وأعطى التفاوت بين الآحاد والفئات حقه ، فلا يمتنع التفاوت ، ولا يكون مع هذا سبباً للظلم والإجحاف بالحقوق ، بل سبباً لإعطاء كل ذي حق حقه ، وبإقرار التفاوت ، أقر الإسلام أصلح النظم التي تستقيم معها حياة الفرد والجماعة ، لأن سنة الاختلاف بين الأحياء أعمق من حياة البشر ، وأعمق من نظم الاقتصاد أو نظريات ومبادئ علم الاجتماع .

وحكمة التفاوت ظاهرة ، وآفة التشابه أظهر؛ لأن الحياة تفتقر إلى المزايا إذا قصرت حركتها على تكرير صورة واحدة في كل فرد من الأفراد ، وجعلتهم كلهم نسخة واحدة ، ولكن الحياة تزخر بالمزايا المتجددة ، وتستزيد من الملكات المتعددة ، كلما طرأ بين أفرادها التفاوت

في الصفات ، وكان للتفاوت بين أحادها فضل يحرصون عليه ، ويتطلّعون إلى بلوغه والتقدم فيه ، ولا معنى للتفاوت إذا تساوى القادر والعاجز ، وتساوى العامل والكسلان . (25)

### المحور الخامس : التعامل على الصعيد الخارجي

يحدّد الإسلام علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب الأخرى ، من خلال الموازين والأطر الآتية : (26)

#### 1. الاتجاه الفكري :

بهذا الاتجاه قسّم الإسلام الأمم والشعوب غير الإسلامية ، على الآتي :

##### أولاً أهل الكتاب :

والمقصود بهم اليهود والنصارى بصفة عامّة ، واليهود الذين كانوا مجاورين لعرب شبه الجزيرة العربيّة بشكل خاص .

ولقد سلك النبي ﷺ في دعوتهم كلّ وسيلة من شأنها إقناعهم بصدق دعوته وتنبههم إلى حقيقتها ، وساق لهم من الأدلة ما يحملهم على المبادرة إلى الدخول في الإسلام ، إن كانوا ممن تفتح قلوبهم للحق ، وتخاف نفوسهم مقام ربها ، وتنتهي عن اتباع سبل الهوى المؤدية لمواطن الزلل والمهالك ، قال تعالى : ﴿لَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة : 29] . فالبعض من أهل الكتاب لم يبلغ بهم الأمر إلى إنكارهم لوجود الله سبحانه ، وحتميّة اليوم الآخر ، وإنما مبلغه أنهم لا يدينون دين الحق ، أي إنهم يختلفون فيما يدينون عن كتاب الله عزّ وجل ورسالة نبيّه محمّد ﷺ ويواجهون الإسلام ويتحدّونه بعداوتهم .

هذا وينقسم أهل الكتاب على : (27)

أ . معاهدين : وهم الذين يرتبطون مع المسلمين بعهد ومواثيق (أهل الذمة) وهؤلاء تكفلت الدولة الإسلامية برعاية شؤونهم ، والدفاع عنهم ، وتأمين سلامتهم ، وصون حقوقهم .

ب . غير معاهدين : وهم الذين لا تربطهم مع المسلمين عهود أو مواثيق ، ويميّز الإسلام بين فريقين منهم ، أولهما : الحرييون ، وهم الذين يقاتلون المسلمين ، بقصد القضاء عليهم وعلى رسالتهم الإسلامية ، وكسر

شوكة الإسلام، وهؤلاء ليس لهم في نظر الإسلام إلا السيف لردّهم عن غيهم، والتخلص من مكائدهم، وحماية الإسلام والمسلمين منهم. (28) وثانيهما: غير الحريين، وهم الذين لم يدخلوا مع المسلمين في قتال، وهؤلاء يخيرون بين الدخول في الإسلام، أو القتال. (29)

### ثانياً: المشركون والكافرون :

المشركون والكافرون - الماديون الملحدون - هم أولئك الذين لا يؤمنون بالله تعالى، ولا باليوم الآخر، ولا يعرفون منكراً ولا فاحشة يحرمونها على أنفسهم، بل يبيحون فعل ما يرونه صالحاً لأنفسهم، ولو كان ضاراً لغيرهم، فهم يبيحون الإذلال والتحكّم في مصير الآخرين، طالما أنّ فيه مصلحة شخصية لهم، ولهذا فهم ماديون ينكرون وجود الله سبحانه، قال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: 29].

فالمشركون يقفون من المؤمنين بالإسلام - الدعوة الخاتمة - موقفاً فيه تحدّ، وذلك من خلال :

1. مواصلة القتال ضدّ المسلمين، حتّى يردوهم عن الإيمان بالله سبحانه إن استطاعوا، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: 217].

2. لا يراعون علاقة ما، من قرابة أو جوار أو ذمة أو عهد إن ظهروا على المسلمين، وظفروا بهم، قال تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَقْبِضُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: 8]. هذا في حال القتال، أمّا في حال السلم، فإن :

أ. قلوبهم تصرّ على العدا، وإن عبرت أفواههم عمّا يرضي المؤمنين رياءً ونفاقاً، وفي ذلك يقول ربّ العزة: ﴿يَرْضَوْنَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: 8].

ب. يصلّون عن سبيل الله سبحانه، ويمنعون بكلّ وسيلة أن يؤمن به أحد، تحصيلاً لمتع الحياة الماديّة، قال تعالى: ﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: 9].

ج. يبيّتون النية في الاعتداء على المؤمنين بالله سبحانه، ويبادرون إلى مباشرته، قال تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾ [التوبة: 10].

وموقف الإسلام منهم يتحدّد بحسب مواقفهم من المسلمين ، فمن أراد الدخول مع المسلمين في مصالحة ومواعدة ، وفق عهود ومواثيق ، يلتزم فيها كفّ الأذى عن المسلمين ومواعتهم؛ فإنّ المسلمين ملزمون بالوفاء بتلك العهود والمواثيق ، أمّا من آثر الغواية والعناد والكيد للمسلمين ، فما على المسلمين إلا قتالهم حتّى يؤمنون بالله سبحانه .

### المواثيق والمعاهدات المبرمة :

من مبادئ الدين الإسلامي ، أنّه يؤثّر السلم على الحرب ، والدعوة إلى الله سبحانه على القتال في سبيله ما أمكن ذلك ، وتتّضح هذه المبادئ من خلال العهود والمواثيق المبرمة بين المسلمين وغيرهم ، في صدر الإسلام ، ومن الرسائل التي وجهها الرسول الكريم ﷺ إلى بعض الملوك والأمراء على عهده والعهود التي حرّرها مع اليهود والمشركين .

وبناء على ذلك :

أ - أرسل الرسول الكريم ﷺ في السنة السادسة للهجرة (6 هـ) الكتب إلى ملوك وأمراء الجوار يدعوهم فيها إلى اعتناق الإسلام ، والملوك والأمراء الذين كتب إليهم : (30)

- 1 . هرقل ، إمبراطور الروم
- 2 . كسرى أبرويز ، ملك الفرس .
- 3 . النجاشيّ الأصحم ، ملك الحبشة
- 4 . المقوقس عظيم القبط ، وعامل هرقل على مصر .
- 5 . هوزة بن علي الحنفيّ ، أمير بلاد اليمامة
- 6 . الحارث بن أبي شمر الغسانيّ .
- 7 . المنذر بن ساوي ، صاحب اليمن .

### ب. معاهدة صلح الحديبية :

عقد الرسول الكريم ﷺ في السنة السادسة للهجرة (6 هـ) صلحاً بينه وبين قريش ، سمّي صلح (الحديبية) وكان هذا الصلح في الواقع نصراً للمسلمين ضدّ المشركين من قريش ، فقد أدركت قريش أن أمر الإسلام ظاهر لا محالة ، وكان المسلمون واثقين من وعد الله سبحانه إليّاهم بفتح

مكة المكرمة دار الإسلام الأولى . (31) قال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر : كاملة] .

### ج. معاهدة الرسول ﷺ مع يهود المدينة المنورة :

حرر الرسول الكريم ﷺ وثيقة حدد فيها الخطوط العامة لتعايش المسلمين مع اليهود القاطنين في يثرب (المدينة المنورة) وكانت هذه الوثيقة بمثابة معاهدة وافق عليها اليهود ، والتزم الرسول ﷺ والمسلمون معه بها ، ولم يحارب الرسول الكريم ﷺ اليهود إلا بعد نقضهم العهد والميثاق الذي وافقوا عليه ، والتزموا الوفاء به .

وهكذا فضل الإسلام أن تكون علاقاته مع غير المسلمين ، ولاسيما أهل الكتاب منهم ، علاقة موادة ومسالمة . (32) قال تعالى : ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ [الكافرون : 6] ، وقال أيضاً : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ [البقرة : 256] .

ومما تقدم يتبين أن الاقتتال بين الأمم والشعوب الإسلامية ، أمر لم يقره الشرع ، ومن أقدم عليه ، فالمسلمون مطالبون برده عن عدوانه صلحاً وتوفيقاً ، أو حرباً إذا تعذر الصلح والتوفيق .

أما فيما يتعلق بعلاقات المسلمين مع غيرهم ، فحكم الإسلام الوفاء بجميع العهود ما لم تنقض من جانب الطرف الآخر ، تطبيقاً لقوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴾ [النحل : 91] ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء : 34] . ولا استثناء لعهود المشركين الذين ثبتوا على عهدهم ، ولا غرابة في ذلك ، فالله تعالى يقول : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة : 4] ، ومن لم يكن من المسلمين أو المعاهدين يدعى إلى الإسلام ، أو إلى المعاهدة ، وسبيل الدعوة منصوص عليه في القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : 125] ، وحجة الإسلام إنما هي حجة الإقناع لمن يروم مقارعة الحجة بالحجة ، أما الجهاد فإنما يجب حيث تقف القوة في سبيل الدعوة بالحسنى ، وتقطع أسباب الحجة ، وأسباب الأمان ، ولا أمان حين يرفض التعاقد والولاء .

فالإسلام يوجب الدعوة إلى الخير ، وينظر إلى السلطة التي تقف ضدّ ذلك نظرة عدا ، ويعاملها معاملة من لا أمان له ، إلا أنّ تعاهده على الأمان ، فلها مثل ما للمسلمين ، وعليها مثل ما عليهم ، ويلزم المسلمين الوفاء بعهودهم تجاه غيرهم من الأمم الأخرى ، ويجعل الخروج على فضيلة الوفاء بالعهد كالخروج على فضيلة الإنسانية كلها .

وقد غدر المشركون غير مرّة بعهودهم مع المسلمين ، ولم يكن ذلك موجباً لسقوط العهد مع من استقام منهم على عهده ، قال تعالى : ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة : 7] .

وعندما قدم الرسول الكريم ﷺ كتب بينه وبين يهود يثرب (المدينة المنورة) كتاباً وعاهدهم عهداً ، فكان أول من نقض ونكث العهد يهود بني قينقاع ، فأجلاهم الرسول الكريم ﷺ عن المدينة ، وكان أول أرض افتتحها ﷺ أرض بني النضير .

هكذا هي طبيعة الإسلام ، فمن اختاره فهو مسلم ، له ما للمسلمين ، وعليه ما عليهم ، ومن بقي على دين آبائه ، فليس عليه غير الجزية يؤدّيها ، فتمنعه مما تمنع المسلمين ، وتحميه كما تحميهم ، ويعوله المجتمع الإسلامي ، كما يعول المسلمين ، فلا يطلب منه جهاداً ولا زياداً ، كما يطلب من المسلمين .

إن علاقة المسلمين فيما بينهم ، أو علاقاتهم مع جيرانهم أو معاهديهم ، هي أرفع معاملة عرفت في عصور الحضارة الإنسانية ، وقد سبق الإسلام بها أُمم الحضارة الحديثة ، ذلك أنّ قوام تلك المعاملات في علاقة المسلمين مع غيرهم ، الرفق ما أمكن الرفق ، ثم القوة المنصفة لاتقاء ما لا يتقّى بغيرها . (33)

وهكذا يتبيّن أن الإسلام قد نظم العلاقات بين الأمم والشعوب على أفضل ما يكون ، وبذلك يكون قد سبق أُمم الحضارة الحديثة؛ لأن قوام ذلك التنظيم في علاقة المسلمين مع بعضهم ، ومع غيرهم من الأمم الأخرى يقوم على المعاملة الحسنة كلما أمكن ذلك ، فإذا تعدّر ذلك يأتي دور القوة المنصفة لدفع ما لا يمكن دفعه بغيرها .

على مثل هذه المعاملة الإنسانية التي أرسى قواعدها ونظمها التشريع

الإسلامي، تصلح العلاقة بين الأمم والشعوب، وفيها كل ما يهيئ الأسباب لقيام الوحدة العالمية بين الناس كافة، أولئك الذين يعمهم الله سبحانه ولا يخص المسلمين وحدهم حين قال جل ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13].

إذن ليس هناك من مانع يعوق قيام الوحدة العالمية، عند أصحاب دين سماوي، يصدقون الرسل والأنبياء جميعاً، ويعبدون الناس كلهم أمة واحدة، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ [الشورى: 13]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: 52].

### الخاتمة :

مما تقدم يتبين بشكل لا لبس فيه أن الإسلام قد قدم للبشرية جمعاء نظاماً عادلاً لعلاقات إنسانية تحفظ الأمن والسلام لشعوب الأرض قاطبة، وتحقق الطمأنينة والرحمة بين الأمم والشعوب. وذلك من خلال إرساء قواعد متينة يقوم عليها التعامل الدولي بين الأمم والشعوب، لإبعاد الإنسانية عن شبح الخوف والحرب والدمار، وإشاعة روح التعاون والتعايش السلمي بين الناس أجمعين.

كما جسّد الإسلام أسساً حضارية راقية في ميدان التعامل الدولي، وذلك من خلال:

1 - ما أرساه الإسلام من قواعد أساسية للتعامل الدولي تقوم على مبادئ العدل والاحترام المتبادل، وقد تبلور ذلك في الدعوة لقيام علاقات سلمية بين الأمم والشعوب.

2 - أوجب الإسلام التعامل الإنساني بين الناس كافة شعوباً وأممًا، لا فرق بين أحد وآخر إلا بتقوى الله عز وجل والابتعاد عن معاصيه، وفي ذلك حفاظاً للإنسانية الإنسان وتعامله مع الآخر.

3 - وضع الإسلام تشريعاً متكاملاً للمعاملات بين الناس، تحفظ الحقوق والأمانات، وتحقق العدل، وقد جسّد في ذلك الوحدة العالمية في أبهى صورها وأرقى مدلولاتها الأصلية.

4 - أقر الإسلام مبادئ إنسانية، تقوم على المساواة بين الناس؛ عدلاً واحتراماً ورحمة، وذلك من أجل إرساء السلم والأمن والسلام العالمي، بعيداً عن الحروب وويلاتها.

5 - أوجب الإسلام على المسلمين الوفاء بالعهود والإخلاص في ذلك، والابتعاد عن كل ما يزرع الحقد والضعينة والكراهية، وما يلحق بالإنسان من الأذى.

6 - التأكيد على قتال المفسدين في الأرض، واعتبار ذلك من ضرورات إشاعة الأمن والعدل ومنع الفساد والطغيان والشر في الأرض.

7 - لا نجاة للبشرية اليوم مما هي فيه من قلق وجزع إلا بالاعتصام بما جاء به الإسلام من قواعد وأحكام ونظم، فهي وحدها صمام الأمان العادل وطريق السلام الدائم.

### الهوامش والإحالات :

- القرآن الكريم
1. رضوان السيد، الجماعة والمجتمع والدولة، سلطة الإيديولوجية في المجال السياسي العربي والإسلامي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997 م، ص / 235.
2. أحمد الجهنيني، محمد مصطفى: الإسلام والآخر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2005 م، ص / 9.
3. المرجع السابق، ص / 7.
4. محمد أبو زهرة، أصول العلاقات الدولية في الإسلام، الدار القومية للطباعة والنشر، 1383 هـ / 1964 م، ص / 37.
5. عبد الرحمن بن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج / 1، ص / 479.
6. محمد جمال الدين سرور: قيام الدولة العربية الإسلامية في حياة محمد ﷺ، ط / 5، دار الفكر العربي، القاهرة، 1966 م، ص / 24.
7. محمد الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية، ط / 3، ج / 1، ص / 40.
8. المرجع السابق، ج / 1، ص / 58.
9. محمد الدسوقي، في الثقافة الإسلامية، ط / 2، 1397 هـ / 1977 م، ص / 15.
10. صبحي صالح، النظم الإسلامية، ط / 2، ص / 38.
11. المرجع السابق، ص / 22.
12. محمد الزحيلي، وظيفة الدين في الحياة وحاجة الناس إليه، دمشق، 1978 م، ص / 83.
13. محمد أسد، منهاج الحكم في الإسلام، ترجمة عادل زعيتر، دار المعارف، القاهرة، ص / 101.
14. المرجع السابق، ص / 125.
15. أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1950 م، ج / 1، ص / 371.
16. أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1935 م، ج / 15، ص / 315.

- 17 . ضو مفتاح غمق ، نظرية الحرب في الإسلام وأثرها في القانون الدولي العام ، دار الكتب الوطنية ، بنغازي - ليبيا ، 1997 م ، ص / 254 .
- 18 . المرجع السابق ، ص 390 .
- 19 . المرجع السابق ، ص / 390 .
- 20 . المرجع السابق ، ص / 390 .
- 21 . محمد سيد طنطاوي ، بنو إسرائيل في القرآن والسنة ، دار مكتبة الأندلس ، ليبيا ، ج / 1 ، ص / 164 .
- 22 . أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ، كتاب الخراج ، المطبعة السلننية ، القاهرة ، ص / 125 .
- 23 . محمد سيد طنطاوي ، بنو إسرائيل في القرآن والسنة ، ج / 1 ، ص / 166 .
- 24 . أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، البيان والتبيين ، تحقيق : عبد السلام هارون ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1950م ، ج / 2 ، ص / 31 .
- 25 . عباس محمود العقاد ، الفلسفة القرآنية ، الموسوعة الإسلامية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ص / 41 .
- 26 . أبو منصور عبد القادر بن طاهر التميمي البغدادي ، أصول الدين ، مطبعة الدولة ، اسطنبول ، 1928 م ، ص / 274 .
- 27 . ضو مفتاح غمق ، نظرية الحرب في الإسلام . . . ، ص / 338 .
- 28 . المرجع السابق ، ص / 225 .
- 29 . المرجع السابق ، ص / 225 .
- 30 . محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ج / 3 ، ص / 85 .
- 31 . المرجع السابق ، ج / 3 ، ص / 80 .
- 32 . المرجع السابق ، ج / 4 ، ص / 259 .
- 33 . أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، فتوح البلدان ، دار اقرأ ، بيروت ، 1992 م ، ص / 66 .
- كليب ، هو : وائل بن الحارث بن زهير بن تغلب ، لقب كليباً لأنه كان إذا سار أخذ معه جرو كلب ، فإذا مر بروضة من رياضه ، أو موضع يعجبه ، ضرب الجرو ثم يلقيه في ذلك المكان وهو يصبح ويعوي ، وكليب هذا هو الذي قامت من أجل مقتله حرب البسوس بين بكر وتغلب بسبب ناقة لبسوس (امراة) قتلها كليب ، وهو ينتمي إلى تغلب ، فقام جساس من بكر وقتل كليباً . (ينظر : أبو الحسن علي بن أبي الكرم ، المعروف بابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ج / 1 ، ص / 312 وما بعدها) .